

قرار رقم (٨٢) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٢ / ٥ / ٢٠١٧

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف

والرقابة علي التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٣٢٦) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بتفويضنا فى

اعتماد قرارات قيد وشطب وتجديد قيد الاستشاريين فى التأمين وخبراء

المعاينة وتقدير الاضرار والخبراء الاكتواريين .

وعلى محضر اجتماع لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال

التأمين المعقودة بتاريخ ١٧ / ٥ / ٢٠١٧

" ق ر ر "

مادة اولى: يعاد قيد اسم خبير المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكره فيما بعد بالسجل

المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيده السابق وفى التخصص الموضح

قرين اسمه وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار

وهو :-

م	الرقم	الاسم	التخصص
١	٧٥٩	م. زراعى / أحمد عبد الله مصطفى جمعه	تأمين النقل .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦